Kml. Ms. Ar. 529

BOX HAW.No 5153

B1679/c

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خص الانسان بمعرفة اوضاع الكلام ومبانيه
وجعل الحروف اصول كلمه وطرق ومعانيه والصلوة على
المنشئ مصادر الفضل والحكم والمانح لمحاسن الاقلام
فعال لمكارم لسنم الموصل بالفاضه انواع السعادات والمنعم
الهدى المضرم في انباريه اصناف الحكم والنبي محمد المد
كور سيته في التوراة والانجيل وعلى اله مظهر الحق ومبطل
الاباطيل ما ظهر النجم في العلم وما ظهر النجم في العلم وبعد
فلما شاع في الامصار وطرز ظهور الشمس في النهار الرسالة
العضدية التي فاد بها المولى الامام المحقق والعالم المدقق
حائز قصب التحقيق والتدقيق على الله درجته في عليين
وسقاه الذي بث الشعب بالدين

ولما كان المقام يتوجه على تقدير كون
الاول هو خصوص الانسان معرفة
اوضاع الكلام اي خص معرفة
الكلام والثاني هو خصوص الانسان
اي اشرف الانسان بسبب
معرفة اوضاع الكلام و
سببية لسان

الفاضل
الجامع
المتقن
المحقق
المدقق
الكامل
الاوحد
الاعلم
الاورع
الاتقى
الاسعد
الاسنى
الاعلى
الاولى
الاحرى
الاجدر
الاكمل
الاجل
الاعظم
الاكرم
الاعز
الاوفى
الاسمى
الاسعى
الاعلى
الاولى
الاحرى
الاجدر
الاكمل
الاجل
الاعظم
الاكرم
الاعز
الاوفى
الاسمى
الاسعى

المشتغل بالتدريس
المتصدي للافادة
المتعاطي للافاضة
المتكفل بالتحقيق
المتحلي بالتدقيق
المتحري للتحقيق
المتوخي للتدقيق
المتحلي بالتحقيق
المتحري للتدقيق
المتوخي لل

قبل ان ارفع الصوت واقول فان وقع فهو القبول والرد
ضاء فهو غاية المقصود ونهاية المنتهى والله الميسر للاتمام
وعليه التكلان في جميع الاحوال قال المصنف رحمه الله عليه بعد
هذه فائدة الف لاجلها هذه العبارات الذهنية التي اراد باعتبار
كتابتها او بيانها اجزائها تنزلت منزلة المشخص المشاهد المحسوس
فاستعمل عليها هذه المواضيع عما لها منشأ اليه محسوس فيها
والفائدة في اللغة ما صدر عن فاعل او علة او غيرهما مختلف
من القبيل بعضها بعض وفيه اشارة الى ان فائدة اسم مفعول على صيغة اسم
دته اذا اصبت فؤاده وفي العرف هي المصلحة من حيث انها
على ظرف الفعل تسمى غاية له ومن حيث انها مطلوبة للفاعل
بالفعل تسمى غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على الاقدام
على الفعل وصدوره الفعل لاجلها يسمى علة غائية فالفائدة و
الغاية متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار كما ان الغرض
والعلة الغائية ايضا كذلك لان الحيثيتين مختلفتان ودليل اعتبار

والتحقيقان بينهما الاولين
والاخريين عموم وخصوص
تب على الفعل سواء طلب منه اولا
والمأخوذ في الاخريين هو المطلوب الفعل
سواء ترتب
عليه اولا اعتبار كل حيثية فيما اعتبرت اضافتهم الغرض الى الفاعل والعلة الى الفعل
والعلة الغائية بالعكس فالاولى اعم من الاخيرين مطلقا اذ قد
يترتب على الفعل فائدة لا تكون مقصودة لفاعله واما عكسه
في انفس فائدة اما باعتبار اللغة فقد مر واما باعتبار العرف فلان
مصلحة مترتبة على تصحيح حروفها واخراجها عن محال الرئ و
يجوز ان يكون مجازا في الاسناد باعتبار ان لتلك العبارات
مثلا في حصول الفائدة تشتمل اما خبر بسيط خبر او حال او صفة
لفائدة والمراد انها تشتمل اشتمال الكل على الاجزاء على مقدمة
وتقسيم وخاتمة ووجه الترتيب باذكر في حق الرسالة من
العبارة اما ان يكون لا فائدة المقصود او لا فائدة يا يتعلق به اذ
الخارج منها لا يذكر فيها فان كان الاول فهو التقسيم وان كان الثاني
فان كان ذلك التعلق تعلق السابق باللاحق اي تعلق
من حيث الاعانة والشروع على وجه البصيرة فيه فهو المقدمة
وان كان تعلق اللاحق بالسابق اي من حيث زيادة التوضيح و

والتبيين في تخصيصهم اضافة كل من الغرض والعلة الى الفاعل والفعل
الغاية اذا اضيفت اليه ان الغرض عني المقصود والقصد فظهر ان الفائدة
اني تتصور من الفاعل بخلاف العلة الغائية فانها بالنسبة
تب على الفعل سواء طلب منه اولا
والمأخوذ في الاخريين هو المطلوب الفعل
سواء ترتب
عليه اولا اعتبار كل حيثية فيما اعتبرت اضافتهم الغرض الى الفاعل والعلة
والعلة الغائية بالعكس فالاولى اعم من الاخيرين مطلقا اذ قد
يترتب على الفعل فائدة لا تكون مقصودة لفاعله واما عكسه
في انفس فائدة اما باعتبار اللغة فقد مر واما باعتبار العرف فلان
مصلحة مترتبة على تصحيح حروفها واخراجها عن محال الرئ و
يجوز ان يكون مجازا في الاسناد باعتبار ان لتلك العبارات
مثلا في حصول الفائدة تشتمل اما خبر بسيط خبر او حال او صفة
لفائدة والمراد انها تشتمل اشتمال الكل على الاجزاء على مقدمة
وتقسيم وخاتمة ووجه الترتيب باذكر في حق الرسالة من
العبارة اما ان يكون لا فائدة المقصود او لا فائدة يا يتعلق به اذ
الخارج منها لا يذكر فيها فان كان الاول فهو التقسيم وان كان الثاني
فان كان ذلك التعلق تعلق السابق باللاحق اي تعلق
من حيث الاعانة والشروع على وجه البصيرة فيه فهو المقدمة
وان كان تعلق اللاحق بالسابق اي من حيث زيادة التوضيح و

موضوعا للشخص باعتبار تعقله بخصوصه وبيع هذا الوضع

وضعا خاصا لموضوع له خاص كما اذا تصورت ذات زيد

وضعت لفظ باز الثاني ما وضع لشخص باعتبار تعقله

لا بخصوصه بل بامر عام وبيع ذلك الوضع وضعا عاما لموضوع له

خاص كاسماء الاشارة على ما يجيء وهذا القسم يجب ان يكون معنى

متعددا والثالث ما وضع لامر كلي باعتبار تعقله كذلك اى بمعنى

عمومه وبيع هذا الوضع وضعا عاما لموضوع له عام كما اذا

تصور معنى الحيوان الناطق ووضع لفظ الانسان بازاء والرابع

ما وضع الكلي باعتبار تعقله بخصوصه بعض افراده وبيزه القسم

مما لا وقوع له بل حكموا باستحالته لان الخصوصيات لا يفهم منه الا

من تلك الاقسام الاربعة لعدم تخلف الرابع وظهور الثالث في

تعلق غرض به فيما هو المقصود الاصلي من تلك الرسالة وهو اجمالا اه

تخفف معنى الحرف والضمير واسم الاشارة والموصول والاول والثاني

كان كذلك الا انه لما شارك الثاني في تشخص المعنى تعرض له لبعض

الثالث لتعميم ما فيما هو المقصود

اذا اذا كان من الاعم

اى مفهوم كلي

اى الاول جزئي

ان وضع صاحبه وقعد بعينه يحتمل ان يكون صفة كاشفة لشخص

ويحتمل ان يكون في مقابلة قعد بامر عام اى قد يوضع اللفظ لشخص

باعتبار تعقله بعينه وتشخصه وقد يوضع له باعتبار امر عام

اى باعتبار تعقلها بامر عام وذلك اى الوضع لشخص باعتبار

امر عام يتحقق بان يعقل امر مشترك بين المشخصات ثم

يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات

بخصوصاتي يقع لفظ باز اء كل واحد من افراده المشخص

سواء كان ذلك الامر العام من ذاتيات كما في معاني الحروف او

من عوارض كما في المفردات والاسماء الاشارة وذلك الامر

العام ملحوظ باعتبار كونه مرآة لملاحظة تلك الافراد التي

هي المسميات الموضوع لكل منها اللفظ وليس ذلك الامر العام

موضوعا له كما توهم بعض المصرات والموصولات واما غيرها

عن ذلك التعين الذي هو الوضع حقيقة بالقول اذ به يظهر ذلك التعين

غالبا واما قد بالحسنية بقولي بحيث لا يفهم ولا يفاد به اى

الا واحد بخصوصه دون القدر المشترك كلية لبلا يتوهم

ان ما وضع له اللفظ هو نفس مفهوم كل واحد من افراد ذلك الامر
المشترك حتى يستعمل فيه ويفيد وينفهم هو منه فان ذلك يحتاج
المقال الموضوع له والمستعمل فيه هذا المشخص من افراده على
حده وهذا التحليل دفع ان القدر المشترك حاله في قوله واحد
لخصوصه اي لا يفيد ولا يفهم الا واحد بخصوصه شيئا ونالك من
القدر المشترك فانه غير مفاد وغير مفهوم منه بطريق الاصالة
فيجب الوضع قلا يتوقف هذا وفي ادبه الامر العام الذي هو
مفهوم الف راليه المفرد المذكر واذا كان كذلك تتعقل الواضع
ذلك المشترك آلة للوضع ووسيلة الى حصوله لا انه اي المشترك
الموضوع له قوله لانه بتقدير اللام معطوف على الخبر ان قوي
فتتعقل مصدرا وان قوي على صيغة المضارع المجهول من الثلاث المجرد
فالآلة منصوبة على الحالية ولا انه عطف عليه فالوضع كلي والموضوع
له مشخص كما قررناه وذلك اي اللفظ الموضوع لمشخص باعتبار
امر عام مثل اسم الاشارة نحو هذا نزل ذلك الامر الكلي منزلة الجزئي
اليه المشير لكمال التميز الحاصل بالبيان السابق كما مثل به لذلك والفرق
بين اللفظ الموضوع لمشخص باعتبار امر عام ليس بمشخص فاجاب
بانه نزل ذلك العنوان منزلة المشخص

مطلقا والمشخص صفة الله والمراد بالمشخص ما يتشخص بالف راليه صح
الاخبار بالكلي عن الجزئي والمشخص صفة ذلك الموضوع للاشخاص فان هذا مثلا موضوع وسماه اي معناه
الف راليه المشخص اي كل واحد من افراد مفهوم الف راليه ههنا
وللجواز ان يكون صفة للف راليه لما للحق على ذي صلة فوقه
موضوعة في بعض النسخ بناء التاشيث على انه خبر هذا بناء قول
اللفظ والكلمة وفي بعض خبر اضافة المسمى على انه من قبيل الاسماء
وسماه بيان لو وقوعه حيث لا يتبادر التركيب تاكيد لما يستفاد
من المشخص يعني ان مفهوم هذا ما صدق عليه الف راليه المشخص
الذي لا يقبل الشركة لا مفهوم الذي يقبل الشركة والحاصل كلامه من قال
الا معنى لفظ هذا كل مشار اليه مفرد مذكر مشخص لوحظ بامر
عام وهو مفهوم الف راليه المفرد المذكر الصادق على هذا
الف راليه المشخص وعلى ذلك الاخر كما اذا حكمت على كل رومي بانه
ابيض بهذا العنوان فقد لاحظ جميع المشخصات الرومية
من زيد وعمرو وغيرهما بامر عام وهو الرومي وحكمت عليه
بانه ابيض تنبيه لفظ التنبيه يستعمل في مقامين احدهما ان يكون
الحكم المذكور بعده بديهي الثاني ان يكون معلوما من الكلام
الذي لا يقبل الشركة لان مفهوم الف راليه حتى لا يكون بعض
وبعض ان يكون صفة كاشفة ان يكون صفة مخصصة
وفيه انه لا يجوز ان يكون صفة كاشفة لان الكاشفة
علة لذي صلة فيه ان الف راليه المشخص فيه ان اراد الف راليه
قال ورد لا يشخص كل عام انتهى فتدبر
صفة لكل اسم جنس او المتبدل الكلي هو المدلول الاسم فيكون
صفة لكل اسم جنس او المتبدل الكلي هو المدلول الاسم فيكون
فيه ان الاسماء لا تدل على الصفات وهي ما يدل على ذات
باعتبار معنى هو المقصود من ذكره بل على
هذا مشيرا على اداة ج يدع قيل

السابق وهو ان الحكم بديهي اولي اذ تصور طرفيه الآد
يكفي في الجزم بالنسبة وليس معاد كرا استدلالا بل تنبيها بذلك
صور الاستدلال والبديهيات قد ينبه عليها بما
قد يكون في بعض الاذهان القاصرة من الخفاء ما هو من القبيل
عن الايراد اليه
اي ما صدق عليه اللفظ الموضوع لمتخصصات باعتبار اندراج
جهاتي امر عام لا يفيد التشخص الا بقرينة معينة لان وجه
انافادة الواحد من تلك المتخصصات بينة ليس لاوضعه له وهو الوصف بنحو
مع هذا الرجل
لا تختص بالاستواء نسبة الوضع الى المسميات اي اذا اشتراكه
الكل في ذلك فلا بد في افادة التعيين من امر ينضم اليه يحصل ذكر
التعيين وهو المعني بالقرينة فان قيل ما هو من هذا القبيل و
الالفاظ المشتركة في عدم افادة المعنى الموضوع له بدونها والجواب شغلو
القرينة وتعدد المعنى الموضوع له ما في الفرق بينهما قلنا الفرق لزوم
التعيين في المعنى وعدم وجوب القصد بشرطه فان قلت اللفظ
يجب استعماله في معناه الحقيقي لا يحتاج الى قرينة دون المعنى المجازي
على ما هو المتحقق حكمت بالاحتياج قلت المراد عادكر وهو

قوله باعتبار الخ اطلاق التقسيم على الواحد شخصي او
اهو اي اللفظ الموضوع لمعنى يكفي في صحة استعماله في معناه كونه
موضوعا لذلك المعنى ولا يحتاج الى القرينة لجواز الاستعمال بخلاف المجاز
فانه يحتاج الى قرينة بالجرد ذكر ليعرف القرينة تعاد اداة المعنى الحقيقي
الذي وضع اللفظ للاستعمال فيه واحتياج القرينة فيما لم توضع
المختار لدفع توهم ارادة المعاني الحقيقة وفهم المراد للاستعمال وقد
فرغ من المقدمة شرع في المقصد فقال التقسيم مبتدأ وخبر على
من والمحذوف هو المذكور ومعنى التقسيم قيد بن او اكثر اي عام
اي لفظ هو المذكور او المذكور في المقدمة
ليصير ذلك العام بانضمام كل قيد قسما بينا للقسم الاخر او غير
مباين لباعتبار تنافي القيود او تخالفها فقط والمتبادر بحسب
الفهم هو الاول
العرف هو اعتبار التباين وما نحن فيه من هذا القبيل وحاصله مجملا
تقسيم اللفظ باعتبار مدلوله اولا اي قسمي اما مدلوله
كلي واما مدلوله مشخص وتقسم القسم الاول منه الى اسم جنس
ومصدر والى مشتق وفعل وتقسم الثاني الى العلم والى الحرف والضمير
واسم الاشارة والموصول على وجه سيضطر بك الافهام فان قيل نحو
من فر القد لا تقدم اللفظ اي الموضوع مدلوله اي المعنى الموضوع

لہ فان الحاصل فی العقل من حیث حصوله فیه یعبر عنه بمدلوله التبا
ن ومن حیث انقراره مطلقا بسبع مفهوما ومن حیث
انقراره بانقراء غیره مدلولا ومن حیث وضع اللفظ بازائه
موضوعا الی ومن حیث القصد الیه من اللفظ افاده معنی
اما کلی او شخصی لان مدلوله اما ان یمتنع من فرض صدقه علی
علی متعدد فقط او لا یمتنع فالاول هو الشخص ویسمی جزئیا حقیقیا او لا یمتنع کذلک
کزید فقط لان تعقله لیس الا مع تعقل شخصه المانع من فرض
وهو الکلی فان قیل هذا التقسیم فاسد لان الالف واللام فی
الشرکة وکذلک
اللفظ ههنا للاستغراق فمعناه کل لفظ موضوع لمعنی اما
مدلوله کلی وشخصی ولا شک ان مورد القسمة اللفظ الموضوع
وکل لفظ کذلک مدلوله اما کلی وشخصی فمورد القسمة
من الثانی فان کان الاول لا یشمل الثانی وان کان الثانی لا یشمل الاول
قلنا معنی کل لفظ اما کذا او کذا ان کل فرد من افراده متصف
باحد هذین الوصفین علی سبیل الانفصال فمورد القسمة
علی متعدد فی نفس الامر لا فی تصور هذا اللفظ وما
قیل فی اثناء هذا المقام من ان الاقسام لا تنقسم لعدم
والمقسم

والمقسم للاقسام ولازم اللازم لازم فیلزم لزوم الاقسام
ای الکلی والشخص
ایای الکلی والشخصی فی نفسه وبقیاسه
واذ بطل فیکون هذا التقسیم باطلا کما شاله فالجواب عنه الاقسام
المذکور لازم للمقسم بحسب وجوده الذهنی والمقسم لازم لاقسام
لا من تلک الحیثیة بل من حیث حصوله العینی ولازم الشی باعتبار
الا یکون لازما للزوم باعتبار اخر کالطبیعة اللازمة لوجود الجواهر الا
لزید مثلا والاول ای اللفظ الذی مدلوله کلی اما ذات او یقال بالتواطؤ
باطلاق اسم الذات والحدث علی ما یدل علیهما من اللفظ وضع
قعد وهو اسم الجنس لرجل او حدث وهو المصدر اغاقیل کذا
عن اسم الجنس لینبی التقسیم ای الفعل والمشتق علیه فکانه قال
اللفظ الذی مدلوله اما حدث وحده او غیر حدث وحده او مرکبا منهما
والمراد بالذات ههنا ما لا یکون حدثا ولا مرکبا منه ومن غیره
منسوبا احدهما الی الاخر وبالحدث امر قائم بغیره محتاج الیه
بالقاف سینا اخره دال وفرق کالقرب او تاء ونون کالقتل
فنخرج معنی السواد والبیاض لعدم التغیر ومعنی الجید والتوالی لعدم
والمراد بالذات ما لیس بحدث اعم
الا یکون شیئا فیخرج نحو
کالرجل والماء والتوالی
بتخرج عرض یسند علیه اه

نتم بان يقال المشتق اما ان يعتبر فيه ذلك الحدث به من الحدوث
وهو اسم الفاعل او الثبوت وهو الصفة المشبهة او وقوع الفعل
عليه وهو اسم المفعول او كونه آلة لحصوله وهو اسم الآلة او مكانا
وقع فيه وهو ظرف المكان او زمانا وهو ظرف الزمان او يعتبر
فيه الحدث به على وصف الزيادة على مادته وهو اسم التفضيل و
كذلك الفعل يقتم باعتبار الزمان الى الماضي والمستقبل وبا
عتبار الطلب الامر وغيره والثاني اى اللفظ الموضوع لمعنى
شخص فالوضع اى وضع اللفظ لذلك المشخص اما شخصي اى
بان يكون الموضوع له شخص واحد او لحظ بخصوصه اى بقيد
يعتبره او كلي اى امر عام بان يكون الموضوع له كل من شخصات
لحظة اجمالا بامر كلي يعمها صدقا والاول اى اللفظ الموضوع
لشخص وضعا خاصا العلم اى الشخصي واما العلم الجنسي
فخارج عن مورد القسمة اذ معناه كلي والثاني اى اللفظ
الموضوع لشخص وضعا عاما اقسام اربعة الحرف والضمير
واسم الاشارة والموصول وجعل الحرف من اقسام الدلالة
لكونه من اقسام الدال

ان الباعث غير مختص بالمتعوت
بل المختص به المصدر لا غير وهو
ظاهر الا ان يقال ان يجعل المصدر
خلاف الاصل في قبله اه

القيام بالغير ومعناه اختصاص الباعث بالمتعوت والتبعية
في التحيز اي الاتحاد في الاشارة الحسية كما في الماديات او العقلية
كما في المجردات ولما كان اعتبار التركيب بينهما من غير اعتبار
النسبة لا يفيد اختص بالحصة لكل المركب باعتبار فيه الطرفية بنسبة
فيعبر عنه بقوله او نسبة بينهما لانه السبب في وضع اللفظ
باذاء ذلك المركب وذلك اي النسبة والتذكير باعتبار المذكور
او المركب المشتمل عليها اما ان يعتبر نسبته من طرف الذات وهو
المشتق او تعتبر من طرف الحدث وهو الفعل فان قيل المراد
من الذات غير الحدث ومن كما مر وهو يتناول القسم
الثالث قلنا قيد من متعلق بقيد الحدث لا بالحدث الذي
علم لفظ غير فلا اشكال والانقسام الى الاربعة استقرائي
فان كان مرددا بين النفي والاثبات يجب المحال ورجعا الى
تقسيمات ثلثة فلا يضر ارسال القسم الاخير واحتمال
انقسام بعض الاقسام الى اقسام متعددة فتنه لا يضر الانحصار

كالفعل والمشتق فان كلا منهما يتقسم فالمشتق يقسم

وضع باسم عام لكل افراده المشخصه ولم يكن قرينة احدي

الثلث المذكون كاسماء الحروف المبدد كالالف والبله وكذا

لفظ النفي واسماء الكيف كالكاتبة والشافية ولما كان الاقسام

مشتركة في شئ وغاير في شئ اضداد ان ينبه الى ما به

وماء الامتياز فوضع الخاتمة لاجل هذا وقال الخاتمي تشتمل

الكلام لما يقول وتشتمل بالعطف ليكون الخاتمة مبتداء محذوف

الخبر اي الخاتمة هذه التي تذكرها او بالعكس يحتمل ان يكون

تشتمل حالا من المبتداء او من ضميره في الخبر ولا يحتاج الى

الواو مع بقاء النظام قوله تنبيهات يحتمل ان يراد بها

الفاظ اي الخاتمة تشتمل على كل منها ويحتمل ان يراد بها

المعاني ليكون الفاظ مشتملة عليها اشتمال الظرف على المظروف والتنبيهات

فلا يلزم اشتمال الشئ على نفسه ولما كان ما فيها من الاحكام

على ما تقدم اطلاق التنبيهات عليها الاول الثلثة اي الضمير واسم

الاشارة والموصول تشترك في الحد مدلولا لا ليست معاني

في غيرها بل معاني هذه الثلثة مشتركة بان كلا منها

قام ابوه صلة وليس بكلام مجرد عن ايقاع النسبة بين طرفيها
بقرينة ذكر تيد وما يراد الضمير الدال على الارتباط الذي يستحيل
وجوده مع الايقاع النسبة الخاص قد ثبت مما سبق في الفرق
بين الفعل والمشتق ان ايضا صار بالارد على حد الفعل بقي ان
النحويين حدوا الفعل بانه ما دل على معنى في نفسه مقترن باحد
الازمنة الثلثة واورد عليه انه ضابط يصدق عليه هذا الحد
وليس بفعل فالحد ليس بمانع فيما سبق في الفرق بين الفعل و
علم ان الارد فانه اي الفعل ما دل على حدث ونسبة الى موضوع ما
وذا ينتج على ان الحدث اول ما اعتبر في مدلوله فصار بمنزلة الكلمة
لانه يدل على ذات ونسبة الحدث فالمحفوظ والمذكور في الفعل الحدث
وفي المشتق الذات ويحتمل ان يعود الضمير في قوله فانه الى ضابط
وتكون كلمة فانه تتمة النتيجة السابقة ويعلم منه اي مما سبق من
التقسيم الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس اعلم ان في اسم الجنس مذهبين
مذهبين احدهما وهو الاكثرانه موضوع للماهية مع وحدة
لا بشرط وتبع فرد منتشر الما ذهب اليه ابن الحاجب والرضي قال ابن الحاجب
علم الجنس موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن
واسم الجنس موضوع
اي الاسم الجنس الذي وضعه لا بشرط قيد الوحدة
واما الثاني فلانه اذا استعمل
في احد الافراد فلا بد من ارتكاب احد المجازات الثلثة

غير تامة لا ينتفي افراد المنع عن غيره وعدم ارتباط به ولا
تكن هي ايضا مقصودة بالافادة من العبارة فالمتجان ان يلاحظ
من جانب الذات تارة فتجعل محكوما عليها وتارة من جانب
الوصف وتجعل محكوما بها بربط ولا بالنسبة فيها فلا تصلح
للحكم عليها ولا بها فلن قلت ما ذكرته من ان مجموع الفعل المضارع
وفاعله لا يصلح ان يكون محكوما بها بربط ينافي ما ذكرتم النحاة من ان
المسند في قولنا زيد قام ابوه هو الجملة الفعلية المتقدمة اجيب
بان المقصود هناك حكمان احدهما بان ابا زيد قائم والثاني الحكم الصوري
بان زيدا قائم الاب ولا شك ان هذين الحكمين ليسا بمقصودين
صريحا من هذا الكلام بل المقصود الاصلي احدهما والاخر يفهم التزاما
فان كان المقصود هو الاول فزيد في هذا الكلام باعتبار مفهوم الطرفي
غير محكوم عليه وبل هو المحكوم عليه وان كان المقصود الثاني
فالمسند هو القيام بالاضافة الى زيد وقت قام ابوه زيد وقت
الجملة الفعلية المقصود فيها ايقاع النسبة كما يتبين ظاهرا
النسبة بينهما برابط يفهم اصلا فلو كان مفهم قام ابوه اصلا لك
لم يربط بزيد ولم يفهم خبرا عنه فمن ثم نحو النحاة يقولون قام

الموصول والحرف يفهم التزاما من الفرق المذكور صريحا وهو
استقلال المعنى وعدمه فان الحرف يدل على معنى وعلى
وتحصيله وتعقله بما أي بذلك الغير الذي هو اي الحرف معنى
فهم والموصول على ذلك اذ معناه امر يفهم عند السامع بنفسه
عنده بمعنى اي عند فهم الصلة الذي هو متعلق بأي في الموصول واعلم
فيدنا الابهام يكون عند السامع لانتفاء الابهام عن المعنى الموضوع
صول بحسب الوضع وعند التحليل التي بالنظر الى الفعل والحرف يشبه
فانها يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير اي على سبيل استناع
الحكم على الفعل والحرف مستفادين في معناهما وهي ان صحة الحكم
على الشيء عند قوة على ثبوته في نفسه اي استقلالا بالمفهومية ليمكن
اثبات غيره له وكل من مدلولها غير مستقل بالمفهومية بل امر ثابت لغيره
فرق من مثل الابتداء الذي هو كالة لملاحظة الغير كالبصر
والبصرة ومعنى ضرب هو ذلك الحدث المنسوب الى فاعل ما بحيث
تكون النسبة مرادة لملاحظة طرفيها والا لتعرفها ومن هنا
اي كون كل من مدلولي الفعل والحرف امرا غير ثابت في نفسه البتة
نفس ثابت

والاضافة موضوع للماهية من حيث هي كما ذهب اليه المصنف التعميم
والا يخفى ان علم الجنس غير مذكور قبل فلا بد من تأويل لهذا الكلام و
هو ان الفرق الذي ذكر مبني على قولنا يجعل اسم الجنس موضوعا للكلي الطبيعي
للماهية من حيث هي هي كما ان علم الجنس كذلك الا ان بينهما فرقا
فان علم الجنس كاسامة وضع ليحضر للجنس المعين فيدل
يحضر على كون تلك الحقيقة معلومة للمخاطب متعينة عنده عند
كما ان الاعلام الشخصية تدل بحسب الوضع على ان تلك
الاشخاص معهودة متعينة لديه كاسيد تدل على ذلك الفعل يحضر واسم الجنس
هو اصلا بل وضع لغير متعين من تلك الحقيقة غير جاء التعيين
يدل بهذا دال على نفس الحقيقة من غير اعتبار التعيين وعدمه فمتى اذا اراد
وهو معنى قولنا بلا اله من لام الجنس للتعريف لا التعيين
علم الجنس وخارج عن مدلول اسم الجنس فيما دل التعميم
على ان اسم الجنس موضوع للفرد الكلي الذي هو نفس الحقيقة
من غير اعتبار التعيين وايا ما يقع علم الجنس معلوم اسند مرفوعة
فرق قال ذا ذاهب
ليفيد التعميم
عدم اعتبار التعيين
الذي هو
مدلول اسم الجنس وحكمه في علم الجنس
ما يقابل الصورة
هذا اسم مجموع
الذي هو
الفرد
الذي هو
نفس الحقيقة

دوما مال واردت به زيد فيجوز ان يتوهم انه جزئي لا استعماله
له فجزئي وكذا اذا اخترع في بلدة من حفظ التوراة في زيد
فقلت الذي حفظ التوراة في هذه البلدة حاضر فربما يتوهم
ان هذه الالفاظ اعلام شخصة لاتحاد المراد في كل منهما وفي العلم
الشخصي ودفع الدفع ما ذكر ان المعتبر في الالفاظ هو حال الوضع
والموضوع له في دوامرهما وان استعمل في شخص فلا يكون
جزئيا كخلاف زيد فانه جزئي بوضعه لذلك الشخص
وكذا الحال في مثل هذه الصورة ثم شرح
الرسالة المنسوبة الى المولى الفاضل
والعلامة الكامل مولانا
على القوشجي
في اوايل شهر
رمضان
المبارك
سنة
٨٦٢

БОХ 6 НАW,№ 5153

١٤٦٩/٤ الرسالة المضمة لعلى القوشجى ١٧٤/